[199] وكأنه حمل هذا الخبر على هذا المعنى، ولا يخفى ما فيه ولعل السر فيما ورد في الخبر أن الذي يموت في الماء يتنفخ بطنه غالبا فيقع في الماء على ظهره دون ما مات خارج الماء، والظاهر أن وقوع السمك الطري الميت على وجهه في الماء في غاية الندرة، وأما غير الطري فهو يرسب في الماء سواء مات خارج الماء أو داخله ولعله لذلك أعرض عنه أكثر المتأخرين. 21 - المكارم: عن أحمد بن اسحاق قال: كتبت إلى أبي محمد عليه السلام سألته عن الاسقنقور يدخل في دواء الباه له مخاليب وذنب أيجوز أن يشرب ؟ فقال: إذا كان له قشور فلا بأس (1). توضيح: قال في القاموس: اسقنقور: دابة تنشأ بشاطئ بحر النيل لحمها باهي. وقال الدميري في الاسقنقور: قال بختيشوع: إنه التمساح البري لحمه حار في الطبقة الثانية (2) إذا ملح وشرب منه مثقال زاد في الباه وتهيج الشهوة ويسخن الكلى الباردة، وقال ابن زهير: هي دابة بمصر شكلها كالوزغة على عظيم خلقته، وإذا علقت عينها على من يفزع بالليل أبرأته إذا لم يكن من خلط. وقال أرسطاطاليس في كتاب الحيوان الكبير: إن شربه يهيج الباه ويزيد في الانعاظ في سائر البلاد إلا بمصر، وهو أنفس ما يهدى منها لملوك الهند فانهم يذبحونه بسكين من ذهب ويحشونه من ملح مصر ويحملونه كذلك إلى أرضهم، فإذا وضعوا منه مثقالا (3) على بيض أو لحم واكل نفع من ذلك نفعا بليغا (4). والتمساح: تبيض في البر فما وقع من ذلك في الماء صار تمساحا وما بقي صار

_____ (1) مكارم الاخلاق: 83 و 84 فيه: ان كان له. (2) في المصدر: في الدرجة الثانية. (3) في المصدر: مثقالا من ذلك الملح. (4) حياة الحيوان 1: 17. _____